

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٠٤ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه المجارى رقم (٣) بمنطقة الهرم  
بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة  
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والإستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه  
المجارى رقم (٣) بمنطقة الهرم بمحافظة الجيزة - من أعمال المنفعة العامة  
الموضح حدوده ومعاله على الرسم المرافق .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة  
المشروع المشار اليه فى المادة السابقة والبالغ مساحتها ١٦٠٠ متر مربع  
ملك الهيئة العامة للفنون .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ شتال سنة ١٣٩٣ (١٩٧٣) نيفرسه ١٩٧٣

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٧٠٤ لسنة ١٩٧٣  
باعتبار مشروع إقامة محطة رفع المجارى رقم (٣) بمنطقة الهرم  
بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة

فى إطار خطة الدولة التى تهدف إلى رفع المستوى الصحى للواطنين  
عن طريق إنشاء أجهزة المجارى والصرف الصحى فى المناطق المحرومة  
ورفع كفاءة الأجهزة القائمة منها لمواجهة انتشار العمران والزيادة فى صرف  
المتخلفات السائلة التى ترتبت على الزيادة المضطربة فى عدد السكان ،  
وافق السيد محافظ الجيزة على إقامة محطة رفع المجارى رقم (٣) بمنطقة الهرم  
بمحافظة الجيزة .

وقد وقع الاختيار على الموقع المناسب لإقامة المحطة المذكورة ضمن  
القطعة رقم (١٠) من حوض الأساميس نمرة (٦) قسم ثانى بمدينة الجيزة ،  
وهى عبارة عن قطعة أرض فضلها مساحتها ١٦٠٠ متر مربع ملك الهيئة  
العامة للفنون التى وافقت على نزع ملكيتها .

وقد أشارت الهيئة العامة للمجارى والصرف الصحى إلى أنه نظرا  
لأهمية هذا المشروع وضرورة سرعة تنفيذه فقد صدر قرار السيد محافظ  
الجيزة رقم ٧٣٦ بتاريخ ١٨/١٢/١٩٧٠ بالاستيلاء المؤقت على المساحة  
المذكورة ، حيث بدأت فى تنفيذ المشروع عليها ، كما أشارت أن المبلغ  
اللازم لتمويص من نزع الملكية البالغ قدره ٢٠٠٠ جنيه قد أودع تحت  
تصرف مصلحة المساحة بموجب الشيك رقم ٣٧٣٨٢٤ بتاريخ ١٣/٩/١٩٧١  
لصرف التمويصات لمستحقيها .

وطلبت إستصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة المحطة  
المذكورة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر  
على الأرض اللازمة له طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن  
نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ومن ثم أعدت الوزارة مشروع القرار اللازم فى هذا الصدد متضمنا  
اعتبار مشروع إنشاء محطة رفع المجارى رقم (٣) بمنطقة الهرم بمحافظة الجيزة  
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض  
اللازمة له .

ويقر وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغا  
فى الصيغة النانونية ، رجاء التفضل باعتماده فى حالة الموافقة .

وزير الإسكان والتشييد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

كشف تحديد

عن الموقع المختار لإقامة محطة رفع المجارى رقم (٣) بمنطقة

الهرم - مدينة الجيزة وذلك بالمحضر المؤرخ ١٠/٢/١٩٧٣

١٦٠٠ متر مربع قطعة رقم ١٠ حوض الأساميس نمرة ٦ قسم ثانى .

الحد البجرى : باقى القطعة بحوضه بطول ٤٠ مترا .

الحد الشرق : باقى القطعة بحوضه بطول ٤٠ مترا .

الحد القبلى : باقى القطعة بحوضه بطول ٤٠ مترا .

الحد الغربى : القطعة رقم ٩ بحوضه بطول ٤٠ مترا .

بيان الملكية حسب ماورد بدقتر المساحة المعمول به سنة ١٩٣٦  
باسم وقف خدى المنفور له محمد سعنة باشا وسنان باشا على جامع القلعة

مفئش المساحة بالجيزة

( امضاء )